



الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :

## ضوابط صرف المساعدات للمستفيدين :

تقدم الجمعية خدماتها :  
للفقراء والمساكين والارامل والمطلقات والمهجورات والابيام

### صرف الاعانة النقدية :

- ١- استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
- ٢- عدم قدرة رب الأسرة على العمل وإثبات ذلك من خلال التقارير الطبية
- ٣- لا يزيد مبلغ صرف الاعانة النقدية الشهرية عن ٢٠٠ ريال .
- ٤- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :
  - أ- فئة المستفيد تكون (أ).
  - ب- عدد افراد الاسرة .
  - ت- توفر ميزانية للمشروع .

### صرف الاجهزة الكهربائية :

١. استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
٢. عمر الاجهزه الكهربائيه ٤ سنوات لا يتم الصرف خلالها للمستفيد نفس الجهاز إلا بتقرير معتمد من مركز صيانة بتلف الجهاز نتيجة خلل خارج عن الارادة .
٣. الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :

- فئة المستفيد .
- عدد افراد الاسرة .
- تكرار الصرف (يصرف اولاً لمن لم يسبق له الصرف أو بعد تجاوز العمر الافتراضي للجهاز ) .
- توفر ميزانية للمشروع .



الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :

### ضوابط صرف السلة الغذائية :

١- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :

١. فئة المستفيد .
٢. عدد افراد الاسرة .
٣. توفر ميزانية للمشروع .

### ضوابط صرف الاثاث :

١- استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .

٢- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :

- أ- فئة المستفيد (أ) و (ب) .
- ب- عدد افراد الاسرة .
- ت- تكرار الصرف (يصرف اولاً لمن لم يسبق له الصرف ) .
- ث- توفر ميزانية للمشروع .

### ضوابط صرف فائض الولائم :

٣- استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .

٤- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :

- ج- فئة المستفيد (أ) و (ب) .
- ح- عدد افراد الاسرة .
- خ- توفر ميزانية للمشروع .

### ضوابط عامة :

١. استلام الطلب على أي خدمه لا يعني قبوله .

٢. لا يتم استقبال الطلب إلا بعد اكمال جميع المستندات .

٣. لا يتم استقبال الطلب إلا من صاحبه ، عدا الابناء والمريضى والعجزة ويطلب وجود وكالة شرعية .

٤. الجمعية غير ملزمة بإعادة أوراق المتقدم في حالة عدم قبوله .